

نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر

الاسناد .

* ثم الإسناد : إما أن ينتهي إلى النبي صلى الله عليه وسلم تصريحاً أو حكماً : من قوله أو فعله أو تقريره .

أو إلى الصحابي كذلك : وهو : من لقي النبي صلى الله عليه وسلم وعلى آله وسلم مؤمناً به ومات على الإسلام : ولو تخللت ردة في الأصح .

أو إلى التابعي : وهو من لقي الصحابي كذلك .

فالأول : المرفوع والثاني : الموقوف والثالث : المقطوع ومن دون التابعي فيه مثله . ويقال للأخيرين : الأثر .

والمسند : مرفوع صحابي بسند ظاهره الاتصال .

فإن قل عدده : فإما أن ينتهي إلى النبي صلى الله عليه وسلم وعلى آله وسلم أو إلى إمام ذي صفة عليه كشعبة .

فالأول : العلو المطلق .

والثاني : النسبي .

وفيه الموافقة : وهي الوصول إلى شيخ أحد المصنفين من غير طريقه .

وفيه البديل : وهو الوصول إلى شيخ شيخه كذلك .

وفيه المساواة : وهي استواء عدد الإسناد من الراوي إلى آخر مع إسناد أحد المصنفين .

وفيه المصافحة : وهي الاستواء مع تلميذ ذلك المصنف ويقابل العلو بأقسامه النزول فإن تشارك الراوي ومن روى عنه في السن واللقبي فهو الأقران .

وإن روى كل منهما عن الآخر : فالمديح وإن روى عن دونه : فالأكبار عن الأصاغر ومنه الآباء

عن الأبناء وفي عكسه كثرة ومن روى عن أبيه عن جده وإن اشترك اثنان عن شيخ وتقدم موت أحدهما فهو : السابق واللاحق .

وإن روى عن اثنين متفقي الاسم ولم يتميزا فباختصاصه بأحدهما يتبين المهمل .

وإن جحد مرويه جزماً : رد أو احتمالاً : قبل في الأصح وفيه : من حدث ونسي .

وإن اتفق الرواة في صيغ الأداء أو غيرها من الحالات فهو المسلسل